

الجنایات تؤید قرار منع إبراهيم نافع وأسرته من التصرف في أموالهم



الأربعاء 30 يناير 2013 12:01 م

أيدت محكمة جنایات جنوب القاهرة في جلستها المنعقدة اليوم الأربعاء برئاسة المستشار منير محمد عبد الفهيم القرار الصادر من جهاز الكسب غير المشروع بمنع إبراهيم نافع رئيس مجلس إدارة مؤسسة الأهرام الصحفية الأسبق وزوجته ونجليه من التصرف في أموالهم على ذمة التحقيقات التي يجريها الجهاز في شأن إتهام نافع بجني ثروات طائلة لا تتناسب مع مصادر دخله المشروعة .

وسبق لجهاز الكسب غير المشروع أن قرر منع نافع وأسرته من التصرف في أموالهم والتحفظ عليها بعد أن نسب إلى نافع قيامه باستغلال وظيفته في الحصول على كسب غير مشروع والتربح من المال العام بغير حق وتحقيق ثروات طائلة بما لا يتناسب مع موارده ومصادر دخله المشروعة[]

وكانت تحقيقات الجهاز قد كشفت عن أن إبراهيم نافع وزوجته "علا بركات" ونجليهما عمر وأحمد يمتلكون ثروة طائلة لا تتناسب مع مواردهم ومصادر دخلهم المشروعة تمثلت في عدد كبير من الفيلات والشاليهات وأراض فضاء وأراض زراعية في عدد كبير من محافظات مصر إلى جانب أرصدة مالية وغيرها[]

يشار إلى أن قرارات التحفظ على الأموال والمنع من التصرف فيها والتي تصدر عن جهات التحقيق القضائية (النيابة العامة ، جهاز الكسب غير المشروع، مستشاروا التحقيق المنتدبون من وزير العدل) تعد بمثابة قرارات وقتية ومؤقتة يشترط القانون تأييدها والتصديق عليها من جانب المحاكم حتى يتم إعمال أثرها بشكل دائم لحين إنتهاء التحقيقات والتصرف فيها سواء بالإحالة للمحاكمة الجنائية أو الحفظ[]

أ ش أ